الفتاوى النسائية للإمام ابن باز -رحمه الله- مشروع كبار العلماء

590 ما حكم من حج وهو لا يصلي ثم تاب؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ ما تقولون فيمن حج وهو لا يصلي ثم تاب بعد ذلك وبدأ يصلي. هل يلزمه ان يعيد الحج؟ نعم يلزمه اذا كان لا يصلي ثم ثم صل تاب الله عليه يعيد الحج - <u>00:00:00</u>

لان الرسول قال بين الرجل وبين الكفر والشرك هو في الصلاة وقال عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر في الحديث الذي قبل ذلك لا يمس - <u>00:00:15</u>

وعليه بعد التوبة ان يعيد الحج - <u>00:00:26</u>